

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزاري رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٣ «بالتفوضى»

باعتراض المخاطر التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة قنا

عن العام المالي ٢٠١٤

مديراً عام شئون الغرف التجارية المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة

التجارية لمحافظة قنا :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣١٠ لسنة ٢٠٠٥ باعتماد الهيكل التنظيمي للغرفة التجارية

لمحافظة قنا :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوضى في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة قنا جلسة ٢٠١٣/١٠/٢٣

باعتراض المخاطر التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠١٤ :

وعلى مذكرة إدارة المخاطر المؤرخة ٢٠١٣/١١/٢٥ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد المازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة قنا عن العام المالى ٢٠١٤ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ٣٢٣١٠٠٠ ج (فقط ثلاثة ملايين ومائتان وواحد وثلاثون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة مبلغ ٣١١٩٧١ ج (فقط ثلاثة ملايين ومائة وأحد عشر ألفاً وتسعين ألفاً وواحد وسبعين جنيهًا لا غير) بفائض قدره ١١٩٠٢٩ ج (فقط مائة وتسعة عشر ألفاً وتسعون ألفاً وعشرون جنيهًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٥/١١/٢٠١٣

المفوض في بعض الاختصاصات
بقانون الغرف التجارية
أ / آمال السلامونى